

جمهورية مصر العربية
وزارة التجارة والصناعة
الوزير

قوانين الاتفاقيات التجارية
رقم ٢٠
٢٠١٩/١/٣

سجل في ٢٠١٨/٧


قرار
وزير التجارة والصناعة
رقم ١٨ لسنة ٢٠١٩

وزير التجارة والصناعة

بعد الإطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير،
وهي قانون الاستثمار رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولانتهته التنفيذيه الصادر بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٣١٠ لسنة
٢٠١٨،

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الإستيراد والتصدير ونظام إجراءات
فحص ورقابة السلع المصدرة والمستوردة الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥، وتعديلاتها،
وعلى القرار الوزاري رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٦ في شأن عدم سريان القواعد التصديرية على بعض الغامات المصدرة الي
المناطق الحرة،

وعلى القرار الوزاري رقم ١٥٨١ لسنة ٢٠١٧ بشأن فرض رسم صادر على بعض اصناف مكونات الأعلاف،
وعلى القرار الوزاري رقم ٥٠ لسنة ٢٠١٨ بشأن تعديل رسم الصادر المقرر على بعض اصناف مكونات الاعلاف
الواردة بالقرار الوزاري رقم ١٥٨١ لسنة ٢٠١٧،
وهي كتاب السيد الدكتور وزير الزراعة والري والمياه والمعرض على المجموعة الوزارية الاقتصادية
بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٤/١٢/٢٠١٨،
وهي مذكرة مستشار الوزير لشئون التجارة والقضايا الجمركية وقطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية المؤرخة
في ٢٤/١٢/٢٠١٨.



قرار
المادة الأولى

يستمر العمل بالقرار الوزاري رقم ١٥٨١ لسنة ٢٠١٧ والمعدل بالقرار الوزاري رقم ٥٠ لسنة ٢٠١٨ المشار
إليهما حتى ٢٠١٩/١٢/٣١.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره.

وزير
التجارة والصناعة
١/٢

مهندس / عمرو نصار



أحمد
١١/١٥

وزارة المالية
مصلحة الجمارك
قطاع النظم والإجراءات الجمركية
الإدارة المركزية للتعريفية والقيمة والمنشأ

منشور تعريفات رقم (٢) لسنة 2019

٢

السادة / جمرك
تحية طيبة وبعد...

الموضح عاليه قرار السيد المهندس وزير التجارة والصناعة رقم 18 لسنة 2019 المنشور بالوقائع المصرية بالعدد رقم 5 في 2019/1/6 باستمرار
العمل بالقرار الوزاري رقم 1581 لسنة 2017 المعدل بالقرار الوزاري رقم 50 لسنة 2018 بشأن فرض رسم صادر على بعض مكونات الأعلاف
على أن يعمل به من تاريخ نشره حتى 2019/12/31 .
مرفق قرار المهندس وزير التجارة والصناعة رقم 19 لسنة 2019 الصادر في 2019/1/2 بإلغاء القرار الوزاري رقم 1098 لسنة 2018 بشأن
استمرار فرض رسم الصادر على بعض مكونات الأعلاف .

رجاء التفضل بالإحاطة والتنبيه بانقاذ اللازم نحو إذاعته على الإدارات المختصة التابعة لسيادتكم لتنفيذ ما ورد به بكل دقة .

ونفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير ...


رئيس قطاع
النظم والإجراءات الجمركية
مجدي سيد أحمد الأنصاري

رئيس الإدارة المركزية
للتعريفية والقيمة والمنشأ
هدى كامل السيد قاسم

مدير عام
الإدارة العامة للتعريفية
سوزان فتح الله جوهري

06-JAN-2019 19:53

P. 01



جمهورية مصر العربية
وزارة التجارة والصناعة
الوزير

سجل في ٧٢ / ٢٠١٨

قرار
وزير التجارة والصناعة
رقم ١٩ لسنة ٢٠١٩

وزير التجارة والصناعة

بعد الإحالة على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير،
وعلى قانون الاستثمار رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية الصادر بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٣١٠ لسنة
٢٠١٨

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات
فحص ورقابة السلع المصدرة والمستوردة الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥، وتعديلاتها،
وعلى القرار الوزاري رقم ٥٩ لسنة ٢٠٠٩ في شأن فرض رسم صادر على صادرات بعض أصناف مكونات الأعلاف،
وتعديلاته،

وعلى القرار الوزاري رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٦ في شأن إلغاء الرسوم التصديرية على بعض الخامات المصدرة إلى
المناطق الحرة،

وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٩٨ لسنة ٢٠١٨ في شأن إلغاء الرسوم الجمركية بالقرار الوزاري رقم ١٥٨١ لسنة ٢٠١٧
وهي كتابه السيد الدكتور وزير الزراعة والري والأشغال المرفوض على المجموعة الوزارية الاقتصادية
بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٤/١٢/٢٠١٨،

وعلى مذكرة مستشار الوزير لشؤون التجارة والقائم بأعمال رئيس قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية المؤرخة
في ٢٤/١٢/٢٠١٨.

قرار
المادة الأولى

يلغى القرار الوزاري رقم ١٠٩٨ لسنة ٢٠١٨ المشار إليه.

المادة الثانية

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار.

وزير
التجارة والصناعة



مجلس / عمرو نصار

والمرجع للطباعة
٢٠١٩
١٩/١٢/٢٠١٩